4 - الجزاء في إسقاط جنين الصيد (كأن كان الصيد حاملا وفعل به شيء فأسقط جنينه) وفي كسر بيضة أو شويه هو عشر دية الأم فإذا كان جزاء صيد الأم عشرة أمداد ففي جنينها أو بيضها مد وإذا استهل الجنين بعد سقوطه ففيه دية أمه كاملة أما إذا تحرك فقط فتبقى ديته عشر دية أمه .

. _____

(1) المائدة : 95 .

. _____

ثالثا - جزاء قطع الشجر والنبات : .

لا جزاء فيه إلا أنه يحرم قطعه وكذا شجر ونبات المدينة .

رابعا - الهدي : .

أقسامه : .

آ - الهدي الواجب .

ب - الهدي المنذور : إما أن ينذر عين الهدي للمساكين أو يطلق .

ج - هدي التطوع : وهو ما يتبرع به المحرم . ص [391] .

أسباب الهدي الواجب :